

بيان عام - منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE 12/9107/2018

التاريخ: 20 أيلول / سبتمبر 2018

مصر: سجن مفتوح للمتقدين

قالت منظمة العفو الدولية إن السلطات المصرية واصلت وكثفت حملة القمع الأخيرة ضد المعارضة، التي بدأت في ديسمبر/ كانون الأول 2017، قبل عقد الانتخابات الرئاسية. ففي خلال الأشهر العشرة الماضية، قامت قوات الأمن بعمليات اعتقال واحتجاز بشكل تعسفي لما لا يقل عن 111 شخصًا، لمجرد التعبير السلمي عن آرائهم بانتقاد السلطات، أو الدعوة أو المشاركة في المظاهرات أو التجمعات السياسية. ولا يزال 70 منهم، على الأقل، قيد الاحتجاز، ويواجهون تهم تنطوي على أحكام بالسجن تصل إلى 15 عامًا.

وقد طالت الحملة مجموعة واسعة من الأصوات الحرة والمستقلة، بما في ذلك النقاد السياسيون والإعلاميون والكوميديون، مما يسلط الضوء على أن السلطات المصرية لا تتسامح مع أي شكل من أشكال المعارضة. فقد اعتقل ما لا يقل عن 28 صحفياً منذ ديسمبر/ كانون الأول 2017، كما اعتقل أربعة محامين بسبب أدانهم لعملهم في الدفاع عن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، واثنان من المرشحين السابقين للرئاسة، إلى جانب عشرات من النشطاء السياسيين الذين يقعون في السجن.

وتم تحويل منصات وسائل الإعلام الاجتماعية إلى كمان. فقد أدين العديد ممن احتُجزوا خلال حملة القمع استناداً إلى لقطات من التعليقات الانتقادية التي بثوها على وسائل التواصل الاجتماعي. ومن بين أولئك الذين استُهدفوا، كوميديون وكتاب ساخرون، من بينهم شخصان على الأقل نشرتا تعليقات ساخرة على الإنترنت، واعتقلتهما الشرطة بحجة "انتهاك الآداب العامة"، أو غيرها من الجرائم المُعرّفة بشكل مبهم. كما يسمح الآن قانون جديد تم إقراره، في أغسطس/ آب 2018، بالملاحقة الجنائية لمستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي الفردية، والذين لديهم أكثر من 5 آلاف متابع لهم.

كما اجتاحت حملة القمع الأشخاص الذين شاركوا في مظاهرات سلمية صغيرة احتجاجاً على ارتفاع أسعار وسائل المواصلات، والأشخاص الذين سلطوا الضوء على ظاهرة التحرش الجنسي على صفحات الفيسبوك الخاصة بهم، والذين تبادلوا مقاطع فيديو ساخرة، مما يوضح مدى خطورة القيام بانتقاد غير مؤذ عبر الإنترنت أو في الشوارع. ففي 12 مايو/ أيار، فرقت الشرطة بعنف مظاهرة سلمية احتجاجاً على زيادة أسعار تذاكر المترو، واعتقلت ما لا يقل عن 35 شخصاً بتهم "التظاهر غير المصرح به" و"الانضمام إلى جماعة إرهابية".

لقد اتسمت إدارة السيسي بالقسوة في ملاحقتها لأي منافسين سياسيين محتملين أو شخصيات سياسية بارزة. ففي الفترة التي سبقت انتخابات مارس/ آذار 2018، اعتقلت السلطات المصرية العديد من الشخصيات السياسية البارزة بسبب انتقادات علنية للرئيس أو للتنافس ضده. ففي يناير/ كانون الثاني 2018، اعتقلت قوات الأمن سامي عنان، الرئيس الأسبق لأركان الجيش، بعد أن أعلن عن عزمه الترشح في الانتخابات الرئاسية. وفي فبراير/ شباط، ألقت الشرطة القبض على مؤسس "حزب مصر القوية" القيادي السياسي، عبد المنعم أبو الفتوح، بتهمة الانتماء إلى جماعة إرهابية، ونشر معلومات كاذبة فيما يتعلق بالمقابلات الإعلامية التي أجراها مع المحطتين الفضائيتين "الجزيرة" و"العربي". وفي 12 إبريل/ نيسان، أحالت السلطات الرئيس السابق للجهاز المركزي للمحاسبات في مصر، هشام جنية، إلى محاكمة عسكرية بعد أن انتقد الرئيس في مقابلة إعلامية، وحُكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات. وفي كل هذه المقابلات الإعلامية، رفض المعارضون السياسيون المستهدفون استخدام العنف، وشددوا على التزامهم بالمعارضة السلمية، وانتقدوا اعتداء الرئيس السيسي الصارخ على حقوق الإنسان.

وقالت منظمة العفو الدولية إن القمع الذي تتعرض له حرية التعبير أدى إلى عزل مؤسسات الدولة عن الرقابة العامة، مما سهل وقوع المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان، والإفلات من العقاب. بالإضافة إلى ذلك، فمنذ بداية 2018، عاقبت السلطات المعارضة السلمية على أنها "إرهاب" على نطاق لم نشهده حتى خلال حكم الرئيس السابق حسني مبارك الذي دام 30 عامًا.

ويحذر الرئيس عبد الفتاح السيسي في العديد من خطابه من مؤامرات غير محددة لتدمير الدولة. ففي يناير/ كانون الثاني 2018 وحده، ألقى السيسي خطابين يحذر فيهما من "قوى الشر" التي تريد الإضرار بمصر. وفي ذلك الشهر، عندما كثفت قوات الأمن حملتها على حرية التعبير، حذر الرئيس بقوله "ما حدث قبل سبع سنوات لن يحدث مرة أخرى"، في إشارة، على ما يبدو، إلى انتفاضة يناير 2011 التي أدت إلى استقالة حسني مبارك. وفي الشهر التالي، في فبراير/ شباط 2018، أصدر النائب العام المصري بياناً يأمر فيه النيابة العامة باتخاذ إجراء قانوني ضد أي شخص ينشر أي محتوى على الإنترنت يعتبر "ضاراً بالأمن الوطني"، ووصف هؤلاء الذين ينتقدون السلطات علناً بـ"قوى الشر".

تتجاوز النيابة العامة بشكل مستمر نظام العدالة الجنائية لاستهداف ومضايقة الصحفيين، ونشطاء حقوق الإنسان، وأعضاء المعارضة، لمجرد ممارستهم لحقهم في حرية التعبير. فقد استأنفت أوامر الإفراج القضائية في العديد من الحالات؛ في إصرار منها على حبس المتهمين حبساً احتياطياً لفترة طويلة.

وكثيراً ما وجهت النيابة إلى المعارضين تهمة "الإفراط في نشر المعلومات الكاذبة بغرض الإضرار بالأمن القومي" أو "الانتماء إلى جماعة إرهابية" أو "جماعة محظورة"، دون تقديم أي دليل على انتمائهم إلى جماعة مسلحة، أو حتى تقديم اسم الجماعة التي تدعي أنهم انضموا إليها؛ وبالتالي خلط أنشطة سلمية وشرعية بالإرهاب. فلا يمكن أن يشكل "نشر معلومات كاذبة" جريمة لأنه ليس هناك قيوداً مشروعة على حرية التعبير، كما تم التأكيد على ذلك مؤخراً في [إعلان](#) مشترك لعام 2017 من قبل المقررين الخاصين للأمم المتحدة والمقررين الإقليميين حول الأخبار المزيفة والمعلومات الخاطئة والدعاية.

وقد تمت محاكمة الصحفيين أمام المحاكم العادية والمحاكم العسكرية، وحُكم عليهم بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات. ففي ديسمبر/ كانون الأول 2017، أمرت النيابة باحتجاز ما لا يقل عن 28 من الصحفيين وصانعي الأفلام التسجيلية. وكان معظم الصحفيين المعتقلين يعملون في وسائل إعلامية عبر الإنترنت، وعملوا مع وسائل الإعلام المنتقدة خارج البلاد، وأجروا مقابلات مع قادة المعارضة، أو غطوا الانتخابات الرئاسية لعام 2018 بصورة انتقادية. وفي 3 أبريل/ نيسان 2018، داهمت قوات الشرطة مكتب الموقع الإخباري "مصر العربية"، وألقت القبض على رئيس تحريره.

وكجزء من حملة القمع، تواصل السلطات المصرية حجب ما لا يقل عن 504 مواقع، بما في ذلك مواقع جماعات حقوق الإنسان المصرية والدولية، ومنصات الأخبار الجديدة وجماعات المعارضة السياسية، دون أي أساس قانوني واضح أو إشراف قضائي. فقد وافق الرئيس على ثلاثة قوانين بشأن وسائل الإعلام، وقانون واحد حول الجريمة الإلكترونية، للسماح بالرقابة الجماعية على الأخبار عبر الإنترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي، وسجن مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي للتعبير المشروع على الإنترنت.

وقالت منظمة العفو الدولية إن الحصار المفروض على الأصوات الناقدة ساهم أيضاً في زيادة الرقابة الذاتية. فقد أبلغ أكثر من 20 من المدافعين عن حقوق الإنسان، والنشطاء السياسيين، منظمة العفو الدولية أنهم توقفوا عن التعبير عن آرائهم السياسية على منصات وسائل التواصل الاجتماعي، خوفاً من انتقام السلطات، وأحكام السجن التي تصل إلى خمس سنوات. وفر المئات من النشطاء وأفراد المعارضة من البلاد لتجنب الاعتقال، أو حظر السفر، أو المحاكمة، بسبب عملهم السلمي في مجال حقوق الإنسان، أو [أنشطة](#) المعارضة.

وتحت منظمة العفو الدولية السلطات المصرية على الإفراج الفوري، ودون قيد أو شرط، عن جميع الصحفيين، ونشطاء حقوق الإنسان، والشخصيات السياسية، وغيرهم، ممن يسجنون لمجرد ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير.

وبين أبريل/نيسان ويونيو/حزيران 2018، أجرت منظمة العفو الدولية 64 مقابلة مع سجناء رأي سابقين، ونشطاء سياسيين، ومدافعين عن حقوق الإنسان، وأقارب ومحامين للمحتجزين الحاليين، كما اطلعت على الشكاوى التي قدمها محامون لعدة أشخاص احتُجزوا لمجرد ممارستهم السلمية للحق في حرية التعبير.

وسائل الإعلام تحت الحصار

خلال الأشهر العشرة الماضية كانت حملة القمع ضد وسائل الإعلام الأكثر قسوة منذ الإطاحة بالرئيس المصري السابق محمد مرسي في يوليو/تموز 2013. فبين يوليو/تموز 2013 ونوفمبر/تشرين الثاني 2017، سجنّت السلطات 11 صحفياً؛ لكن منذ ديسمبر/كانون الأول 2017 وحده، احتجزت السلطات ما لا يقل عن 28 صحفياً آخرين.

ويعمل معظم هؤلاء الصحفيين في وسائل إعلامية عبر الإنترنت، وقد عملوا مع وسائل الإعلام الموجودة في الخارج، أو أجروا مقابلات مع قادة المعارضة. وطالت حملة القمع الصحفيين الناقدين والمستقلين، وكذلك أولئك الذين لا يغطون السياسة أو غيرهم ممن يعملون في محطات التلفزيون الموالية للحكومة.

بينما وجهت السلطات، بصورة رئيسية، تهماً بالتشهير ضد الصحفيين المسجونين في 2017، إلا أنها في 2018 اتهمت الصحفيين، بشكل متزايد، بجرائم تتعلق بالإرهاب، والانتماء إلى جماعة محظورة، إلى جانب نشر معلومات كاذبة. فالسلطات تُعامل المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، أو الانتقاد لأداء مؤسسة الدولة، على أنها "معلومات كاذبة" تستدعي معاقبة الناشر بأحكام بالسجن أو الحبس الاحتياطي لفترة طويلة. كما قامت النيابة والمجلس الأعلى للإعلام بفرض عدة أوامر تحظر نشر القضايا المتعلقة بالشؤون العامة، مثل [الفساد](#)، والتعدي على الحق في تداول المعلومات.

وفي 3 أبريل/نيسان 2018، داهمت قوات الأمن مكتب الموقع الإخباري المستقل "مصر العربية"، وأغلقت المكتب، وألقت القبض على رئيس تحرير الموقع، **عادل صبري**. وأصدرت وزارة الداخلية [بياناً](#) بشأن عملية الاعتقال، قائلة إن المكتب يعمل دون إذن من

السلطات المختصة. وعندما قدم موظفو المكتب الأوراق التي تؤكد الوضع القانوني للموقع، أمرت النيابة بحبس صبري بتهمة "نشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن الوطني".

كما استهدف قطاع الأمن الوطني التابع لوزارة الداخلية العاملين في مجال الإعلام الذين ساهموا في إنتاج أفلام تسجيلية عن وضع حقوق الإنسان في مصر. ففي 18 فبراير/ شباط، قُبض على محرر الأفلام **أحمد طارق** بتهمة الانتماء إلى "جماعة محظورة" ونشر "معلومات كاذبة". وأبلغ محامون منظمة العفو الدولية أن النيابة قد بررت حبسه على أساس أنه حر **فيلمًا تسجيليًا** مستقلاً عن إنجازات الرئيس عبد الفتاح السيسي وإخفاقاته. وفي 28 فبراير/ شباط، أصدرت النيابة أمراً آخر باعتقال منتج الفيلم التسجيلي.

وفي 16 فبراير/ شباط، اعتقلت قوات الأمن الصحفي **معتز ودنان** لإجراء مقابلة مع هشام جنينة، الرئيس الأسبق للجهاز المركزي للمحاسبات بشأن قضية مكافحة الفساد في مصر، والذي انتقد فيها جنينة التدخل الرسمي في الانتخابات الرئاسية وغيرها من التجاوزات. وقال محامي ودنان لمنظمة العفو الدولية إن ودنان قد تعرض للضرب والصعق بالصدمات الكهربائية في مقر قطاع الأمن الوطني.

واجه الصحفيون المستقلون، من أمثال **إسماعيل الاسكندراني**، عقوبة شديدة للغاية بسبب **عمله** على تغطية المواجهات بين الجماعات المسلحة وقوات الأمن في شبه جزيرة سيناء. وفي 22 مايو/ أيار، حكمت محكمة عسكرية في القاهرة على الاسكندراني بالسجن لمدة 10 سنوات بتهمة الحصول على أسرار عسكرية ونشرها، ونشر معلومات كاذبة، والعضوية في "جماعة محظورة". وجاءت إدانته بعد عامين من الحبس الاحتياطي. وأبلغ محاموه منظمة العفو الدولية أن النيابة قد استجوبت الاسكندراني بشأن مقالاته، وسألته عن آرائه السياسية، وكيف اختار المواضيع التي يجب تغطيتها، لكنها لم تقدم أي دليل يشكل جريمة جنائية معترف بها بما يتماشى مع القانون والمعايير الدولية. وكان الاسكندراني قد اعتقل لدى وصوله إلى مطار القاهرة من برلين حيث كان قد ألقى عدداً من المحاضرات العامة.

وفي 4 فبراير/ شباط، اعتقل ضباط قطاع الأمن الوطني صحفيين **مستقلين**، وهما: **مصطفى العصار وحسن البنا مبارك**، عند إحدى نقاط التفتيش بالقاهرة، واحتجزتهما دون توجيه تهمة لأكثر من أسبوعين، قبل إحالتهما إلى نيابة أمن الدولة. وقد خُرمَا من حقهما في الاتصال بالعالم الخارجي، والاتصال بعائلتهما ومحاميهما. واتهمت النيابة العصار بالعمل مع محطة تلفزيونية مستقلة مقرها في الخارج لإنتاج فيلم تسجيلي عن "التحول الديمقراطي" في مصر. ولا يزال الصحفيان قيد الاحتجاز، رغم أن الفيلم التسجيلي لم يتم إنتاجه.

وفي 28 فبراير/ شباط، **ألقت** قوات الأمن القبض على **منى محمود محمد** بعد أن ظهرت في فيلم تسجيلي لهيئة الإذاعة البريطانية BBC حول التعذيب في مصر، لمناقشة قضية الاختفاء القسري لابنتها. وبعد ذلك أمرت النيابة باحتجازها بتهمة "نشر معلومات كاذبة"، والانضمام إلى "جماعة محظورة"، وأصدرت بياناً يدعو إلى اتخاذ إجراء قانوني ضد أي منصة إعلامية تنشر معلومات كاذبة في إشارة، على ما يبدو، إلى هيئة الإذاعة البريطانية. وكذلك انتقد جهاز المعلومات الرسمي للدولة التقرير، ودعى المسؤولين المصريين إلى مقاطعة هيئة الإذاعة البريطانية.

كما استهدف قطاع الأمن الوطني الصحفيين المؤيدين عادة للحكومة. ففي 4 مارس/ آذار، أمرت النيابة بحبس مقدم البرامج التلفزيونية **خيري رمضان** لمدة أربعة أيام بتهمة إهانة وزارة الداخلية في برنامجه "مصر اليوم"، والذي يُبث على القناة التلفزيونية الحكومية. واستندت التهم إلى استضافة رمضان لأرملة ضابط شرطة، قالت إن عائلات رجال الشرطة الذين قُتلوا في الخدمة يواجهون صعوبات مالية. وفي 5 مارس/ آذار، أمرت نيابة القاهرة بالإفراج عنه بكفالة.

كما اعتقل الصحفيون الذين يقدمون تقارير حول قضايا غير سياسية. ففي 28 فبراير/ شباط، اعتقلت قوات الأمن في الإسكندرية الصحفية **مي الصباغ**، من موقع الأخبار "رصيد 22"، والمصور الصحفي **أحمد مصطفى** بينما كانا يعملان على تقرير يغطي خط الترام في الإسكندرية. وأمرت النيابة بحبسهما لمدة 15 يوماً بتهمة الانضمام إلى "جماعة محظورة" تستخدم الإرهاب لتحقيق أهدافها، و"حيازة أدوات ومواد سمعية بصرية بهدف استخدامها لنشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن القومي"، وتلقي الأموال من الكيانات الأجنبية لتحقيق الهدف المذكور أعلاه، "والعمل في الصحافة، وتصوير فيديو، دون إذن من وزارة الثقافة". وقد أخلت النيابة سبيلهما بعد أسبوعين من الحبس.

ولقد أعرب المسؤولون علناً عن مواقف عدائية تجاه الصحفيين، وزعموا أنه لا يوجد سجناء رأي في مصر، بحجة أن الحكومة لا تستهدف الناس بسبب انتماءاتهم أو آرائهم السياسية. وفي 22 أبريل/ نيسان، أصدرت وزارة الخارجية **بياناً** يحث منظمة اليونسكو على عدم منح الصحفي المصور **محمود أبو زيد** (المعروف أيضاً باسم شوكان) - الذي احتُجز في الحبس الاحتياطي منذ أن تم اعتقاله في أغسطس/ آب 2013، بسبب تغطيته اعتصام رابعة بالقاهرة - جائزة اليونسكو/ غيرمو كانو لحرية الصحافة لعام 2018. وقالت الوزارة إن شوكان لا يجب منحه هذه الجائزة لأنه كان متهمًا بالتورط في أعمال عنف، وليس سجين رأي. وفي 8 سبتمبر/ أيلول 2018 حكمت محكمة جنایات القاهرة على شوكان بالسجن لمدة خمس سنوات، وخمس سنوات أخرى تحت المراقبة.

تعقب النشطاء السياسيين وغيرهم من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت

خلال الأشهر العشرة الماضية، اعتقل قطاع الأمن الوطني عشرات النشطاء السياسيين بسبب انتقاداتهم للسلطات عبر الإنترنت، كما اعتقلت أيضاً مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي المنتظمين الذين نشروا محتوى ساخراً على الإنترنت.

وفي بعض الحالات، قامت قوات الأمن باعتقال المدونين ليس بسبب تعبيرهم عن أي انتقاد، ولكن بسبب تاريخهم في انتقاد السلطات. فعلى سبيل المثال، اعتقلت قوات الأمن، في 23 مايو/أيار 2018، **وائل عباس** الذي أسس، في 2004، مدونة "الوعي المصري"، والتي كشفت عن العديد من حالات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة على أيدي الشرطة. وأبلغ محامي عباس منظمة العفو الدولية أنه في 23 مايو/أيار، داهمت الشرطة المدججة بالسلاح منزل عباس، وصادرت أجهزة الكمبيوتر المحمول، والهواتف الذكية، والكتب، وعصبت عينيه واعتقلته. وفي اليوم التالي، مثل عباس أمام نيابة أمن الدولة، حيث تم استجوابه، وصدر أمر بحبسه للاشتباه في انضمامه إلى جماعة إرهابية، باستخدام الإنترنت لترويج أفكار وآراء جماعة إرهابية، ونشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن الوطني. وما زال عباس رهن الحبس الاحتياطي في مجمع سجون طرة.

قام حوالي 20 ضابط أمن في ملابس مدنية بإلقاء القبض على الكوميدي ومدون الفيديو **شادي أبو زيد** من منزله في 6 مايو/أيار 2018، وصادروا حاسوبين محمولين، وهاتفين ذكيين اثنين، و 15 ألف جنيه مصري (840 دولار أمريكي) و 2000 دولار نقدًا في هذه العملية. وأخبرت شفيقة أبو زيد منظمة العفو الدولية أن الشرطة لم تستلم معظم الأموال المصادرة إلى النيابة. وقد برز أبو زيد كمراسل للبرنامج التلفزيوني الساخر "أبله فاهيتا"، الذي تم إلغاؤه، واستمر في مناقشة المواضيع الاجتماعية والسياسية، بأسلوب ساخر، في مقاطع الفيديو التي بثها على وسائل التواصل الاجتماعي؛ ولذا اتهمته النيابة بـ "عضوية جماعة محظورة"، و"نشر معلومات كاذبة". ويدير أبو زيد صفحة ساخرة على فيسبوك تسمى "المحتوى الغني"، يبت فيها مقاطع فيديو تناقش مواضيع اجتماعية وسياسية بأسلوب ساخر. وما زال رهن الحبس الاحتياطي.

كما اعتقل **محمد إبراهيم**، مؤسس مدونة "أوكسجين مصر" المعروفة. ويستخدم إبراهيم مدونته لمقابلة أشخاص من خلفيات سياسية مختلفة لمناقشة الشؤون الاجتماعية. ففي 8 أبريل/نيسان 2018، اعتقلته قوات الأمن، ويستمر تجديد حبسه الاحتياطي بتهمة "نشر معلومات كاذبة".

وفي 15 مايو/أيار، استدعت النيابة الناشط **شادي الغزالي حرب** لاستجوابه بتهمة "نشر معلومات كاذبة" في صفحته على فيسبوك، و"الانتماء إلى جماعة محظورة". وتقوم النيابة بتجديد حبسه الاحتياطي منذ ذلك الحين. وحرب طبيب وأكاديمي في كلية طب قصر العيني التابعة لجامعة القاهرة، وكان عضواً نشطاً في المعارضة منذ عهد مبارك. وأخبر محامون منظمة العفو الدولية إنهم يعتقدون أن السلطات حبسته بسبب الآراء الانتقادية التي نشرها على فيسبوك.

وفي 6 يوليو/تموز، اعتقلت الشرطة **محمد عادل**، وهو ناشط سياسي وعضو بارز في "حركة شباب 6 أبريل"، بعد أن قدم أحد المقيمين في محافظة المنصورة في دلتا النيل شكوى تتهمه بنشر محتوى على حسابه على تويتر وفيسبوك في محاولة منه للإضرار بالأمن القومي. وقال محامي عادل لمنظمة العفو الدولية إن صاحب الشكوى قدم 14 لقطة لصور من مواقع وسائل التواصل الاجتماعي التي عبر فيها عن رأيه بشكل سلبي في القضايا السياسية. واستجوت النيابة عادل بشأن وقائع هذه وفي 9 مايو/أيار، بثت الناشطة الشكوى وأمرت بحبسه. وتم حبسه على ذمة التحقيق في هذه التهم الجديدة منذ ذلك الحين. السياسية **أمل فتحي** مقطع فيديو على صفحتها على فيسبوك بعد أن تعرضت للتحرش الجنسي في القاهرة، وتحدثت فيه عن تفشي ظاهرة التحرش الجنسي في مصر، وانتقدت تقاعس الحكومة عن توفير الحماية للنساء. كما انتقدت الحكومة على انتهاكات حقوق الإنسان، وما أسمته تدهور الأوضاع الاقتصادية والخدمات العامة. وفي 11 مايو/أيار، داهمت قوات الأمن شقتها، وألقت القبض عليها مع زوجها محمد لطفي، الذي أفرج عنه في اليوم نفسه. ولطفي باحث سابق في منظمة العفو الدولية والمدير الحالي لـ "المفوضية المصرية للحقوق والحريات". وأمرت النيابة بحبس أمل فتحي على ذمة قضيتين (7991 و 621 من 2018) بتهمة "نشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن القومي" و"الانضمام إلى جماعة إرهابية"، على التوالي. وفي 21 يونيو/حزيران، أمرت محكمة جنايات القاهرة بالإفراج عنها في القضية رقم 7991 لعام 2018، لكن النيابة جددت حبسها الاحتياطي على ذمة القضية الثانية.

حجب جماعي لمواقع الإنترنت

منذ مايو/أيار 2017، حجبت السلطات المصرية ما لا يقل عن 504 موقع. ويعد هذا الأسلوب جديدًا في مصر إذ أن حجب المواقع لم يكن شائعًا تحت حكم الرئيس السابق مبارك. وكانت العديد من المواقع الخاضعة للرقابة بمثابة آخر معقل للأصوات الناقدة التي تعد موجودة في التلفزيون أو وسائل الإعلام المطبوعة، وكلاهما في قبضة الدولة منذ مجيء السيسي إلى السلطة.

ووفقاً [لتقرير](#) نشرته "مؤسسة حرية الفكر والتعبير" و"المرصد المفتوح للتدخل في شبكة الإنترنت"، فإن 62 في المئة من المواقع المحجوبة تقدم خدمات إخبارية، و 6 في المئة تنتمي إلى جماعات حقوق الإنسان، و 5 في المئة منها تنتمي إلى الجماعات السياسية، و 24 في المئة توفر أدوات للتحايل على الرقابة على الإنترنت والمراقبة. وقد تم حجب المواقع دون أمر قضائي أو

رقابة. ففي مايو / أيار 2017، استشهدت صحيفة "المصري اليوم" اليومية "بووكالة أمنية" قائلة إنه تم حجب المواقع الإلكترونية لأنها "تنشر معلومات كاذبة" أو "تضر بالأمن القومي".

القوانين الجديدة الخاصة بالإعلام والجريمة الإلكترونية تجرّم التعبير عن الرأي على الإنترنت

في 27 أغسطس/آب 2018، وقّع الرئيس على قانون يمنح الأجهزة التنفيذية والأمنية سلطات واسعة، ومُعرّف بشكل مبهم، بشأن مختلف أشكال الصحافة. القانون رقم 180 لعام 2018، المعروف باسم قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام يمنح الدولة سيطرة شبه كاملة على وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية والإذاعية.

ويقول نواب مجلس النواب، الذين أيدوا مشروع القانون، إن القانون كان مطلوبًا "لتحديث تنظيم وسائل الإعلام للحقبة الرقمية"، وقد وصفت وزارة الخارجية المصرية القوانين بأنها "انتصار" لحرية التعبير". ومع ذلك، فإن العديد من المقالات ستعرض لمزيد من التصييق على حرية التعبير والحق في البحث عن المعلومات وتلقيها وتداولها.

وبحكم القانون إنشاء منصات إعلامية خاصة، وسلوك وسائل الإعلام الخاصة والعامة، وينظم الصحف والمواقع الإخبارية والقنوات التلفزيونية ومحطات الراديو التي تديرها وتملكها الدولة.

أما المادة 19 من قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم للإعلام تزيد من صلاحيات الحكومة المصرية الواسعة جداً لرصد ومراقبة وحجب مواقع التواصل الاجتماعي والمدونات، وتجرم أي محتوى ينتهك الأعراف السياسية أو الاجتماعية أو الدينية، المُعرّفة تعريفاً مبهماً. كما تمنح المادة 95 المجلس الأعلى للإعلام سلطة تقديم شكاوى جنائية ضد منصات الإعلام الرقمية والأفراد على أساس جرائم غامضة الصياغة، مثل "تحريض الناس على انتهاك القوانين" و"التشهير بالأفراد ومؤسسات الدولة". والمادة 54 تخلق حواجز بيروقراطية ومالية غير معقولة أمام إنشاء المواقع الإخبارية التأسيسية والتشغيلية. فعلى سبيل المثال، يتطلب إنشاء قناة فيديو عبر الإنترنت على أحد المواقع وجود شركة لا يقل رأس مالها عن 2.5 مليون جنيه مصري (138.880 دولارًا أمريكيًا).

ويعتبر القانون أن أي حسابات على وسائل التواصل الاجتماعي الفردية لديها أكثر من 5000 متابع، بمثابة منصات إعلامية تخضع لنفس المسؤولية الجنائية من وسائل الإعلام الرسمية فيما يتعلق بأفعال مثل "نشر معلومات كاذبة"، أو "تحريض الجمهور لعصيان القوانين".

وفي 14 أغسطس/آب 2018، أقر الرئيس أيضاً قانوناً جديداً حول الجريمة الإلكترونية أحاله إليه مجلس النواب، ويمنح القانون الشرطة وسلطات التحقيق سلطة مراقبة وحجب المواقع الإلكترونية التي تعتبرها مواد تحريض على الجريمة أو الإضرار بالأمن القومي.

ولا تتماشى هذه الأحكام مع التزامات مصر بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

فلا يمكن أن يشكل "نشر معلومات كاذبة" جريمة لأنه ليس قيداً مشروعاً على حرية التعبير، كما تم التأكيد على ذلك مؤخرًا في إعلان مشترك لعام 2017 من قبل المقررين الخاصين للأمم المتحدة والمقررين الإقليميين حول الأخبار المزيفة والمعلومات الخاطئة والدعاية. وذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 34 أن "العهد لا يسمح بالخطر العام للتعبير عن رأي خاطئ أو تفسير خاطئ للأحداث الماضية". وقد دعا قرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، رقم 169، لعام 2010 الدول الأطراف إلى "إلغاء قوانين التشهير الجنائي أو قوانين الإساءة التي تعوق حرية التعبير، والالتزام بأحكام حرية التعبير، المنصوص عليها في الميثاق الأفريقي"، حيث تجد أن "قوانين التشهير الجنائي تشكل تدخلًا خطيرًا في حرية التعبير، وتعوق عمل وسائل الإعلام كجهة رقابية، وتمنع الصحفيين والممارسين الإعلاميين من ممارسة مهنتهم دون خوف وبحسن نية. وقال "الإعلان المشترك الصادر عام 2002 من قبل الأمم المتحدة والمقرر الخاص المعني بحرية التعبير" إن التشهير الجنائي ليس تقييداً مبرراً على حرية التعبير؛ ويجب إلغاء جميع قوانين التشهير الجنائي واستبدالها، عند الضرورة، بقوانين تشهير مدنية مناسبة".

اعتقالات بسبب الاحتجاج على ارتفاع الأسعار

ردت الشرطة المصرية بقسوة حتى على **المحتجين** سلمياً على إجراءات التفتيش الحكومية. ففي 11 مايو 2018، رفعت وزارة النقل سعر **تذاكر المترو** بنسبة 250 في المئة، مما زاد بشكل كبير من ارتفاع تكاليف المعيشة، بعد تخفيض قيمة الجنيه المصري في أواخر عام 2016. وفي 12 مايو/أيار، اعتقلت قوات الأمن ما لا يقل عن 35 شخصاً بتهمة "المشاركة في المظاهرات غير المصرح بها" و"العضوية في جماعة إرهابية". وأطلقت قوات الأمن سراح 22 معتقلاً في نفس اليوم على ذمة التحقيق. ومع ذلك، لا يزال 13 متظاهراً آخر، على الأقل، قيد الحبس الاحتياطي.

كما اعتُقل المحامي النقابي والحقوقى **هيثم محمد** في سياق هذه الاحتجاجات على الرغم من أنه لم يشارك في الاحتجاج وكان مع عائلته في ذلك الوقت. وفي 18 مايو/أيار، ألقت قوات الأمن القبض عليه من منزله في محافظة الجيزة، واحتجز بمعزل عن العالم الخارجي لمدة يومين قبل أن تتهمه نيابة أمن الدولة بـ "التظاهر غير المصرح به"، و"العضوية في جماعة إرهابية". وقامت النيابة بتجديد حبسه الاحتياطي، بشكل دوري، منذ ذلك الحين. وقد دافع هيثم محمد عن مئات العمال الذين تمت محاكمتهم بتشكيل نقابات عمالية مستقلة، والدعوة إلى تحسين ظروف العمل، وكما قام المسؤولين الأمنيون والقضائيون بتعريضه للمضايقة مراراً وتكراراً بسبب عمله في مجال حقوق الإنسان في السابق، وفي هذه المناسبة، يبدو أن اعتقاله يتعلق بعمله السابق في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

القضاء على المعارضة السياسية

قبل إجراء الانتخابات الرئاسية في مارس/آذار 2018، اعتقلت أجهزة الأمن عدداً من الشخصيات السياسية البارزة بسبب انتقاداتهم للرئيس، والانتخابات، والبيئة السياسية. ففي 24 يناير/ كانون الثاني 2018، اعتقلت قوات الأمن **سامي عنان**، الرئيس الأسبق لأركان الجيش، بعد أربعة أيام من إعلانته في شريط فيديو بُث على فيسبوك نيته الترشح ضد الرئيس السيسي. وفي 23 يناير / كانون الثاني، أعلنت القوات المسلحة على صفحتها الرسمية على موقع فيسبوك أن سامي عنان سيتم استجوابه وبوجه إجراءات قانونية لإعلان ترشيحه في الانتخابات الرئاسية "دون الحصول على إذن من القوات المسلحة". وسامي عنان الذي كان من الممكن أن يمثل منافساً حقيقياً للرئيس السيسي في الانتخابات، ما زال رهن الحبس في أحد السجون العسكرية.

وفي 13 شباط / فبراير، اعتقل مسؤولو الأمن **هشام حنبية**، وهو عضو بارز في حملة سامي عنان الرئاسية، وأبرز مسؤول مصري سابق في مكافحة الفساد. وفي 12 إبريل/ نيسان، أُحيل إلى محكمة عسكرية للمحاكمة بتهمة "نشر معلومات كاذبة بهدف الإضرار بالأمن القومي"، بسبب تعليقات أدلى بها على موقع "هاف بوست عربي" زاعماً حدوث مخالفات في العملية الانتخابية. وفي 24 مايو/ أيار، حكمت عليه محكمة عسكرية بالسجن لمدة **خمس سنوات**.

وفي 14 فبراير/ شباط، اعتُقل **عبد المنعم أبو الفتوح**، مؤسس "حزب مصر القوية" السياسي، ومرشح رئاسي في انتخابات 2012، عقب ملاحظات انتقادية أدلى بها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في مقابلات مع محطات التلفزيون الفضائية "**الحزبية**" و"العربي". وأبلغ محاميه منظمة العفو الدولية أن أبو الفتوح محتجز في الحبس الانفرادي منذ إلقاء القبض عليه، وأنه لم يتسن له الحصول على الرعاية الطبية التي يحتاجها. وقد تعرض لأربعة **نوبات قلبية** منذ اعتقاله، ورفضت سلطات السجن إرساله إلى مستشفى خارج السجن. ويتم احتجاز أبو الفتوح بتهمة "العضوية في جماعة إرهابية" و"نشر معلومات كاذبة".

كما اعتقل **محمد القصاص**، نائب عبد المنعم أبو الفتوح رئيس "حزب مصر القوية"، قبل أسابيع بنفس التهم، كما احتُجز في الحبس الانفرادي منذ اعتقاله. ويظل محبوساً في زنزانته على مدار 24 ساعة في اليوم، ولم يُسمح له بالخروج من الزنزانة إلا لتلقي بعض الزيارات العائلية، ولمدة لا تتجاوز 10 دقائق.

واعتقلت قوات الأمن الناشطين السياسيين **جمال عبد الفتاح** (72 عاماً)، و**حسن حسين** (62 عاماً) من منازلهما في 28 فبراير/شباط و 2 مارس/آذار على التوالي. ثم مثلاً أمام نيابة أمن الدولة التي أمرت بحبسهما على ذمة التحقيق بتهمة "الانتماء إلى جماعة إرهابية"، على الرغم من أنهما ليسا عضوين في أي جماعة سياسية، وأن اعتقالهما مرتبط على ما يبدو بتعليقاتهما على فيسبوك التي تدعو المصريين إلى مقاطعة الانتخابات الرئاسية. وفي 4 سبتمبر/ أيلول، أمرت محكمة جنايات القاهرة بالإفراج المشروط عنهما تحت المراقبة. و تم إطلاق سراحهما في 9 سبتمبر/أيلول.

وكان المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان **عزت غنيم**، الذي قدم المشورة لأمر تعرضت ابنتها للاختفاء القسري، فقد اختفى هو نفسه قسراً في 1 مارس/ آذار 2018. ثم ظهر في 3 مارس/ آذار في مكتب نيابة أمن الدولة، الذي أمر بحبسه بتهمة "نشر معلومات كاذبة". وفي 15 مارس/آذار 2018، اقتاد ضباط من قطاع الأمن الوطني غنيم من زنزانته في مجمع سجون طرة، بجنوب القاهرة، وأرغموه على تسجيل فيديو "اعتراف" يقول فيه إنه ينتمي إلى جماعة الإخوان المسلمين. وفي 4 سبتمبر/ أيلول، أمرت محكمة جنايات القاهرة بالإفراج عنه تحت المراقبة.

وفي 23 أغسطس/ آب 2018، اعتقلت قوات الشرطة السفير السابق، **معصوم مرزوق** من منزله في القاهرة، بعد أن وجه رسالة، على صفحته الشخصية على الفيسبوك، تدعو إلى إجراء استفتاء حول ما إذا كان ينبغي للرئيس السيسي أن يستمر

في منصبه. وفي اليوم نفسه، اعتقلت قوات الأمن الباحث الاقتصادي، **رائد سلامة**، و الأكاديمي بجامعة حلوان **يحيى الغزاز**، على ما يبدو فيما يتعلق بالاجتماعات التي عقدها في منزل معصوم مرزوق، حيث ناقشا الوضع السياسي في مصر. واعتقلت قوات الأمن أفراداً آخرين في نفس الموقع بمن فيهم **نرمين حسين وعمرو محمد وعبد الفتاح سعيد وسامح سعودي**. كما اعتقلت قوات الأمن زوجة سامح سعودي وطفليه، البالغان من العمر خمسة أعوام وسبعة أعوام، من منزلهم في القاهرة، عندما لم يعثروا عليه. واعتقلوا سعودي في وقت لاحق من ذلك اليوم، وأفرجوا عن عائلته. وجاء اعتقال المجموعة بعد دعوة مرزوق للنشطاء السياسيين للتجمع في ميدان التحرير في 31 أغسطس/آب لمناقشة الوضع السياسي في مصر.

وفي 24 أغسطس/آب، أمرت نيابة أمن الدولة بحبسهم لمدة 15 يوماً بتهمة "دعم جماعة إرهابية لتحقيق هدفها" و"تلقي أموال لتحقيق أغراض إرهابية" في القضية رقم 1305 لعام 2018.

استهداف مشجعي كرة القدم داخل وخارج الملاعب

كانت هناك علاقة طويلة وغالباً متوترة بين الشرطة والمجموعات التي تتألف من مشجعي النوادي الرياضية - المعروفة باسم "الأولتراس"، وخاصة الأولتراس أهلاوي و"أولتراس وايت نايتس" التي تدعم نوادي الأهلي والزمالك الرياضية على التوالي؛ ففي فبراير/ شباط 2011، قُتل 74 شخصاً من أولتراس أهلاوي، في مواجهة مع الشرطة، وتدابيع مفاجئ خلال إحدى المباريات في مدينة بورسعيد شمال شرق البلاد. وفي فبراير/ شباط 2015، قتلت الشرطة 20 شخصاً من "أولتراس وايت نايتس" بالقاهرة، قبل مباراة لكرة القدم، وذلك بتفريق تجمهر قبل دخول الملعب. وحفزت هذه الوفيات المجموعات في معارضتها لوزارة الداخلية، وألهمت الأغاني التي تخلد ذكرى رفاقهم الذين سقطوا قتلى، إلى جانب هتافات أخرى مناهضة للشرطة. خلال فبراير/ شباط 2018، اعتقلت قوات الأمن 44 عضواً على الأقل من مجموعة "أولتراس وايت نايتس". وقد بدأت الاعتقالات في 8 فبراير/ شباط عندما اعتقلت الشرطة 13 من أعضاء المجموعة الذين نظموا رحلة على نهر النيل لإحياء الذكرى الثالثة لوفاة 20 من أفراد مجموعتهم على يد الشرطة. وعلى مدار الأيام التالية، ألقت الشرطة القبض على 31 عضواً آخرين، بعضهم من منازلهم، وأحالهم إلى نيابة أمن الدولة، التي أمرت بحبسهم على ذمة المحاكمة بتهمة "الانضمام إلى جماعة إرهابية".

وفي 6 مارس/آذار 2018، واجهت شرطة مكافحة الشغب "أولتراس أهلاوي" في أعقاب مباراة بين ناديهم ونادي موناكو الجابوني. وما بين 6 و 31 مارس/آذار 2018، اعتقلت قوات الأمن ما لا يقل عن 44 من أعضاء "أولتراس أهلاوي". وأصدرت النيابة بياناً تدعى فيه أن المحتجزين هاجموا الشرطة بعد المباراة. وأمرت النيابة بحبسهم على ذمة القضية بتهمة "أنهم قادة جماعة إرهابية"، و"الانضمام إلى جماعة إرهابية"، و"الإضرار بالممتلكات العامة والخاصة".

إساءة استخدام نظام العدالة الجنائية لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين ومضايقتهم

لقد أساءت قوات الأمن والنيابة استخدام نظام العدالة الجنائية لاستهداف ومضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان، وأعضاء المعارضة، والصحفيين، بإفنائهم في الحبس الاحتياطي، وأحياناً لسنوات. وفي بعض الحالات، أمرت النيابة بحبس هؤلاء الأفراد بتهمة جديدة فور صدور أمر من القاضي بإطلاق سراحهم في قضية أخرى. فقد قامت النيابة بتجميع المعتقلين بصورة متكررة في نفس القضية، رغم أنهم لا يعرفون بعضهم البعض، وكانوا قد اعتقلوا بشكل منفصل ولأسباب مختلفة.

ففي القضية رقم 977 لعام 2017، على سبيل المثال، جمعت النيابة قضايا صحفيين متهمين "بنشر معلومات كاذبة"، كان قد ألقى القبض عليهم في ديسمبر 2017 بسبب عملهم مع القنوات التلفزيونية الفضائية، التي غالباً ما كانت تنتقد الحكومة المصرية والأجهزة الأمنية، مع قضية اثنين، على الأقل، اعتقلا في الشهر نفسه في مصر احتجاجاً على قرار الرئيس الأمريكي دونالد ترامب بنقل السفارة الأمريكية إلى إسرائيل إلى القدس. فهذا يوضح أن النيابة أمرت باعتقال هؤلاء الناشطين، على الرغم من عدم وجود أي مسؤولية جنائية فردية تبرر حبسهم، وأن التهم الموجهة إليهم ملفقة.

في فبراير/ شباط 2018، اتهمت النيابة الصحفيين **حسين البنا و مصطفى العصار** بنشر معلومات كاذبة، والانضمام إلى جماعة إرهابية في القضية رقم 441 لعام 2018، فيما يتعلق بعمل مزعوم للعصار مع مخرج أفلام تسجيلية. وفي أبريل/ نيسان 2018، أضافت أمل فتحي إلى القضية، بعد أن بثت فيديو على فيسبوك يتحدث عن تجربتها مع التحرش الجنسي، رغم أن النيابة لم تبتدئ السبب، أو ما إذا كانت تشك في أن أمل فتحي كانت على صلة بالصحفيين أو الفيلم التسجيلي.

كان استخدام الحبس الاحتياطي ضد نشطاء حقوق الإنسان والصحفيين، وأعضاء المعارضة، هو أحد الأساليب الأساسية المستخدمة من قبل حكومة السيسي في التضييق على الأصوات الناقدة. وفي حين استخدمت السلطات الحبس الاحتياطي خلال عهد مبارك كوسيلة لمعاينة المنتقدين، كانت فترة الحبس تقتصر في الغالب على بضعة أشهر. فالصحفيون حسن البنا ومصطفى العصار ومعتز ودنان، اتهموا بالانضمام إلى "جماعات إرهابية" منذ فبراير/شباط 2018

وفي الأشهر الأخيرة وحدها، تم حبس ناشطين سياسيين وصحفي واحد مرة أخرى على الفور، بعد أن أمرت المحاكم بالإفراج عنهم بكفالة، أو تحت المراقبة، بناء على أوامر من النيابة.

وفي 9 يوليو/ تموز، أمرت محكمة جنايات القاهرة بالإفراج عن الصحفي عادل صبري بكفالة قدرها 10 آلاف جنيه مصري (560 دولاراً) على ذمة "التحقيق في اتهامات بنشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن القومي" في القضية رقم 4681 لعام 2018. ومع ذلك، أحضر ضباط قطاع الأمن الوطني صبري مباشرةً إلى نيابة أمن الدولة بتهم جديدة "بالانتماء إلى مجموعة محظورة" و"نشر معلومات كاذبة"، وأمرت بحبسه احتياطياً على ذمة التحقيق في قضية منفصلة رقم 441 لعام 2018.

وفي 14 مايو/ أيار، أمرت النيابة بإطلاق سراح شادي الغزالي حرب (تفاصيل قضيته أعلاه) بكفالة قدرها 50 ألف جنيه مصري (2800 دولار أمريكي)، دفعها محاموه وأفراد عائلته فيما بعد. ومع ذلك، رفض مسؤولو قطاع الأمن الوطني الإفراج عنه، وأحالوه بدلاً من ذلك إلى نيابة أمن الدولة بتهمة "الانتماء إلى جماعة محظورة".

تدعو منظمة العفو الدولية إلى الإفراج عن القائمة الموضحة التالية للحالات المذكورة أعلاه للأشخاص المحبوسين لمجرد ممارستهم السلمية لحق التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات:

1. أمل فتحي، مدافعة عن حقوق الإنسان، القضية رقم 7991 و 621 لعام 2018، اعتُقلت في مايو/ أيار 2018 من منزلها بعد أن بث مقطع فيديو على حسابها على الفيسبوك انتقدت فيه ظاهرة التحرش الجنسي في مصر، وتقاوس السلطات عن توفير الحماية للنساء. وتواجه حالياً محاكمة في القضية الأولى بتهمة نشر معلومات كاذبة وحيازة مواد غير محتشمة، وهي قيد الحبس الاحتياطي على ذمة القضية الأخرى في انتظار مزيد من التحقيق.

2. هينم محمد، محامي نقابي و ناشط حقوقي، القضية رقم 718 لعام 2018، تم اعتقاله من منزله في مايو/أيار 2018، بتهمة "الانضمام إلى جماعة إرهابية، والتخريض على النظار غير المرخص به، وتعطيل المرافق العامة" بسبب اشتباهه في مشاركته في تظاهرة احتجاجاً على ارتفاع سعر تذاكر المترو.

3. عزت غنيم، محامي حقوقي ورئيس المنظمة غير الحكومية، "التنسيقية المصرية للحقوق والحريات"، القضية رقم 441 لعام 2018، اعتُقل في مارس/آذار 2018 بسبب عمله لدعم أسر ضحايا الاختفاء القسري، وأمرت النيابة بحبسه بتهم "الانتماء إلى جماعة إرهابية"، و "نشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن القومي". وفي 4 سبتمبر/ أيلول، أمرت إحدى محاكم الجنايات بإطلاق سراحه تحت المراقبة. ومع ذلك، لم يتم تنفيذ قرار المحكمة.

4. شادي الغزالي، طبيب وناشط سياسي، القضيتان 1697 و 621 لعام 2018، اعتُقل في مايو/ أيار 2018 بتهمة "العضوية في جماعة محظورة"، و"نشر معلومات كاذبة" بسبب كتاباته الناقدة على صفحته على فيسبوك.

5. وائل عباس، مدون بارز، القضية رقم 441 لعام 2018، اعتقل من منزله في مايو/ أيار 2018، فيما يتعلق بتهم "الانضمام إلى جماعة محظورة"، و"نشر معلومات كاذبة". لا يوجد ذكر لأي سبب محدد لاعتقاله، حيث أن عباس شديد الانتقاد للسلطات منذ فترة طويلة.

6. أحمد طارق، محرر فيديو، القضية رقم 467 لعام 2018. اعتقله أفراد قطاع الأمن الوطني من منزله في فبراير/شباط 2018، بسبب عمله في تحرير فيلم تسجيلي عن إنجازات الرئيس عبد الفتاح السيسي وإخفاقاته؛ محبوس حالياً أثناء التحقيق معه بتهمة "العضوية في مجموعة محظورة و" نشر معلومات كاذبة".

7. مصطفى العصار، صحفي، القضية رقم 441 لسنة 2018؛ اعتقل في فبراير/شباط 2018 من الشارع مع زميله حسن البنا بسبب عمله مع منتج أفلام تسجيلية لإنتاج فيلم تسجيلي حول "التحول الديمقراطي" في مصر، وأمرت النيابة بحبسه بتهم "الانضمام إلى جماعة محظورة"، و"نشر معلومات كاذبة لغرض الإضرار بالأمن القومي".

8. حسن البنا، صحفي، قضية رقم 441 لسنة 2018؛ اعتقل في فبراير/شباط 2018 من الشارع مع زميله مصطفى العصار. وأمرت النيابة بحبسه بتهم "الانضمام إلى جماعة محظورة"، و"نشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن القومي" لمجرد أنه كان مع مصطفى العصار في وقت اعتقاله.

9. معتز ودنان، صحفي، القضية رقم 441 لعام 2018. في 16 فبراير/ شباط، ألقت قوات الأمن القبض عليه بسبب مقابلة أجراها مع المسؤول السابق في مجال مكافحة الكسب غير المشروع هشام جنيبة، والذي انتقد فيه الأخير تدخل السلطات في الانتخابات الرئاسية. وأمرت النيابة باحتجاز ودنان بتهم "الانتماء إلى جماعة إرهابية" و"نشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن

10. عادل صبري، رئيس تحرير موقع "مصر العربية" الإخباري، القضيتان 4681 و 441 لعام 2018. في أبريل/نيسان 2018، داهمت قوات الأمن وأغلقت مكتب موقع مصر العربي الإخباري، وألقت القبض على رئيس تحريرها، عادل صبري بسبب "التغطية" النافذة لوضع حقوق الإنسان والوضع السياسي في مصر. وأمرت النيابة بحبسه بتهم "الانتماء إلى جماعة إرهابية"، و"نشر معلومات كاذبة بغرض الإضرار بالأمن القومي".

11. محمد عادل، ناشط سياسي، القضية رقم 5606 لعام 2018. في يونيو/حزيران 2018، اعتقلته الشرطة من مركز لها حيث كان يقضي فترة مراقبة كجزء من الحكم الذي تلقاه في 2013 من محكمة بتهمة المشاركة في مظاهرة غير مصرح بها. وجاء الاعتقال الأخير فيما يتعلق بتهم نشر محتوى على حسابه على تويتر وفيسبوك لإلحاق الضرر بالأمن القومي.

12. هشام جنينة، الرئيس الأسبق للجهاز المركزي للمحاسبات. اعتقل في فبراير/شباط 2018، بعد مقابلة إعلامية أجراها مع موقع "هاف بوست عربي"، الذي انتقد فيه تدخل السلطات المصرية في الانتخابات الرئاسية. وقد اتهم "بنشر معلومات كاذبة لإلحاق الضرر بالأمن القومي" من قبل النيابة العسكرية التي أمرت بحبسه، وأحيل إلى المحاكمة العسكرية في أبريل/نيسان. وفي 24 مايو/أيار 2018، حكمت عليه محكمة عسكرية بالسجن لمدة خمس سنوات بعد محاكمة جائرة.

13. معصوم مرزوق، سفير مصري سابق وناشط سياسي، القضية رقم 1305 لعام 2018. في 23 أغسطس / آب 2018، اعتقلته قوات الشرطة من منزله في القاهرة بعد أن أطلق دعوة على صفحته الشخصية على فيسبوك للمطالبة بإجراء استفتاء حول ما إذا كان ينبغي أن يستمر الرئيس السيسي في منصبه.

14. رائد سلامة، باحث في الاقتصاد، القضية رقم 1305 لعام 2018. في 23 أغسطس / آب 2018، اعتقلته قوات الشرطة من منزله في القاهرة في نفس قضية معصوم مرزوق. وجاء اعتقاله، على ما يبدو، بسبب المشاركة في الاجتماعات التي عُقدت في منزل معصوم مرزوق لمناقشة التطورات السياسية في مصر. وأمرت بحبسهما بتهمة "دعم جماعة إرهابية لتحقيق أهدافها"، و"تلقي أموال لتحقيق أغراض إرهابية".

15. شادي أبو زيد، مدون ساخر، القضية رقم 621 لعام 2018. في 6 مايو/أيار، اعتقلته قوات الأمن من منزله، وأمرت النيابة بحبسه احتياطياً على ذمة التحقيق بتهم "الانتماء إلى جماعة محظورة"، و"نشر أخبار كاذبة". وكان اعتقاله يتعلق بصفحة ساخرة على فيسبوك يُطلق عليها "محتوى غني"، وينشر فيها مقاطع فيديو تناقش مواضيع اجتماعية وسياسية بطريقة ساخرة. وما زال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.